{ حضن } (س) فيه [أنه خرَج مُحْتَضِنا أحَدَ ابْنَيِ ابْنَتِه] أي حاملاً لَه في حِضْنِه . والحِضْن : الجَنْب . وهُما حِضْنان .

(ه) ومنه حديث أُسَيْد بن حُضَير [أنه قال لِعَامِر بن الطّفَيل : اخْرج بذِمّتك لاَ أُنْفِذ حِضْنَيْك] .

- ومنه حديث سَطيح : ... كأنما حُثْحِث مِن حِضْنَيْ ثَكَنْ .

- وحديث علي رضي اللّه عنه [عليكم بالحِضْنَيْن] أي مُجَنّبَتَي العسكر .

- ومنه حديث عروة بن الزبير [عَجِبتُ لقوم طَلَبوا العِلْم حتّى إذا نَالوا منه صَاروا حُضّاناً لأبناء الملوك] أي مُرَبّين وكافِلين . وحُضّان : جمع حاضِن لأن المرَبّي والكافِل يَضُمّ الطّفْل إلى حِضْنه وبه سُمّيت الحاضِنَة وهي التي تربّي الطفل . والحَضَانة بالفتح : فِعْلُها . وقد تكرر في الحديث .

(ه) وفي حديث السّقِيفة [إنّ إخْواننَا من الأنصار يُريدون أن يَحْضُنُونا من هذا الأمر] أي يُخْرِجونا . يقال حَضَنْتُ الرجُل عن الأمْر أحْضُنُه حَضْناً وحَضَانة : إذا نَحّيْتَه عنه وانفردْتَ به دونه . كأنه جَعله في حِضْن منه أي جانب . قال الأزهري : قال الليث : يقال أحْضَنَني من هذا الأمر : أي أخْرَجَني منه . قال : والصواب حَضَنَني .

- ومنه الحديث [أن امرأة نُعَيم أتَت رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم فقالت : إنّ نُعَيْما يُريد أن يَحْضُنَني أمْرَ ابْنَتِي فقال : لا تَحْضُنْها وشَاوِرْها] .

[ه] ومنه حديث ابن مسعود في وَصِيّته [ولا تُحْضَن زَيْنَبُ عن ذلك] يَعْني امرأتَه : أي لا تُحْجَب عن وصِيّته ولا يُقْطع أمرٌ دُونها .

(ه) وفي حديث عِمْرَان بن حُصين [لأَنْ أكون عبداً حَبَشِيّاً في أعْنُزٍ حَضَنِيّات أرْعاهُنّ حتى يُدْرِكَني أجَلِي أحَبّ إليّ من أن أرمي في أحَدِ الصّفين بسهم أصبْت أم أخطأت] الحَضَنِيّات منسوبة إلى حَضَن بالتحريك وهو جَبَل بأعالي نَجْد . ومنه المَثَل [أنجدَ مَن رأى حَضَناً] وقيل هي غَنَم حُمر وسود . وقيل : هي التي أحَدُ ضَرْعَيها أكْبر من الآخر